

"الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي الأسباب وسبل العلاج".

إعداد / خديجة مقبول الزهراني

• المقدمة :

لقد أصبحت ظاهرة الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية تعاني منها معظم دول العالم مع اختلاف درجة حدتها وانتشارها من مجتمع لأخر . وتتدخل في وجود هذه الظاهرة العديد من العوامل المختلفة التي يصعب تحديدها بدقة ومعرفة أسبابها . ويؤكد هلال (٢٠٠٨ م : ٢٣) على أنه يجب التنبية إلى أن الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية وليس خاصة بالدول الفقيرة أو النامية وإن كانت حدتها تزداد في الدول النامية والفقيرة بسبب ضعف بيئتها المؤسسية .

ومن جهة أخرى فإن الآمال التي تُعقد على الدور الذي يلعبه التعليم العالي في تحقيق التقدم ودفع عجلة التنمية في البلاد يبقى مرهوناً بحسن استغلال الموارد المالية والحد من الهدر الناجم عن وجود الفساد المالي والإداري في مؤسسات التعليم العالي وضمان صرف الميزانيات المخصصة للتعليم العالي وفقاً لما يحقق أهداف التنمية في البلاد . وفي هذا الصدد يقول عبد الكريم (٢٠٠٨ م) أنه بناءً على الدور الخطير الذي يلعبه التعليم في حياة المجتمع تخصص أغلب الدول ميزانيات ضخمة للتعليم مدعومة غالباً بمساعدات دولية ، إلا أن الفساد يمتص أغلب هذه الموارد ويحرف المتبقى منها عن أهدافه . حيث يؤدي الفساد إلى انحدار مستوى التعليم وضياع فرص توفير تعليم شامل عالي الجودة ، وبالتالي انخفاض مستوى التعليم إلى أدنى مستوياته ، مما يشكل أكبر ضرر لفرص التقدم والنمو الاقتصادي والاجتماعي ، وتشكل الميزانيات الضخمة التي تخصصها الدول لقطاع التعليم هدفاً للفاسدين .

من هذا المنطلق فإن هذا البحث يحاول التعرف على أكثر مظاهر الفساد الإداري والمالي شيوعاً ومعرفة الأسباب الحقيقية لشيوع ظاهرة الفساد وانتشارها ومحاولة التعرف على أ新颖 الأسباب لعلاجها والحد من انتشارها على اعتبار أن مؤسسات التعليم العالي والجامعات الحكومية تحديداً كغيرها من المؤسسات الحكومية يمكن أن تكون بقرة لوجود الفساد الإداري ومن ثم المالي بل أن وجود الفساد هنا يمكن أن يساعد على سرعة انتشاره من خلال تفشييه كثافة يألفها طلاب تلك الجامعات ويعتادونها فلا يعودون ينكرونها .

• مشكلة الدراسة :

تلخص مشكلة الدراسة في الآثار المدمرة لتفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري في أي دولة ، والمؤسسات التعليمية باعتبارها أهم الأجهزة الحكومية المعنية مباشرة بدفع عجلة التنمية والتقدم في المجتمع لا تخوا من وجود بعض مظاهر الفساد الإداري والمالي ، فالواقع المعاش يؤكد حقيقة وجوده وتفشييه بصورة وأشكاله المختلفة في مؤسسات التعليم ، وهذا ما أشارت إليه دراسة عبد

الكريم (٢٠٠٨م) من وجود صور متعددة للفساد في قطاع التعليم منها على سبيل المثال إيقاع نسبة رسوب كبيرة بين الطلبة مما يثير الذعر بين أوساط الطلبة وأسرهم مما يضطرهم لدفع الرشاوى، وعزوف المعلمين عن أداء واجباتهم التعليمية كوسيلة للضغط على الطلبة لدفع الرشاوى البطننة عبر واجهة الدروس الخصوصية، كما تعتبر المشتريات المدرسية من أهم وسائل امتصاص الأموال المخصصة للتعليم، وكذلك فإن مقاولات الأبنية المدرسية هي الأشهر في قضايا الفساد حيث تستخدم مواد أولية مخالفة للمواصفات المطلوبة مما يقلل من العمر التشغيلي لهذه الأبنية فظلاً عن تدني كفاءة الأجهزة والأدوات المخصصة للمؤسسة، كالمختبرات ومقاعد الجلوس ووسائل الإيصال، مما يستدعي استبدالها في وقت قصير.

من هنا يمكن تحديد مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس: ما مدى اسهام مؤسسات التعليم العالي في القضاء على الفساد الإداري ؟

ويتحقق ذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات الفرعية التالية :

- س١: ما المقصود بالفساد الإداري والمالي ؟
- س٢: ما هي مظاهر الفساد الإداري والمالي الأكثر شيوعاً في مؤسسات التعليم العالي ؟
- س٣: ما هي الأسباب التي أدت إلى وجود الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي ؟
- س٤: ما هي طرق علاج الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي ؟

• أهداف الدراسة :

تسعى الورقة البحثية إلى تحقيق الأهداف التالية :

- 7 التعرف على الفساد الإداري والمالي .
- 7 الكشف عن مظاهر وصور الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي والدور الذي يقوم به التعليم العالي في مكافحة هذا الفساد .
- 7 الكشف عن أسباب انتشار الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي .
- 7 الوصول إلى تصور مقتراح لتفعيل دور مؤسسات التعليم العالي في القضاء على هذا الفساد .

• منهجية الدراسة :

اعتمدت هذه الدراسة على الاسلوب المكتبي والاطلاع من خلال الكتب والابحاث والدراسات السابقة .

• أهمية الدراسة :

تأتي أهمية هذه الدراسة المكتبية (النظرية) من كونها تتناول موضوعاً خطيراً يهدد عملية التنمية ويعطل برامجها ومشروعاتها ، كما أنها توجه الأنظار وثقلت الضوء على حقيقة وجود الفساد الإداري والمالي وتفشييه في مؤسسات التعليم العالي باعتبارها أحد القطاعات الحكومية وأهمها إسهاماً في

تحقيق التنمية، كما تأمل الباحثة من خلال هذه الدراسة تشجيع المهتمون والباحثون في مجال الفساد الإداري والمالي إلى تركيز جهودهم وتوجيهها إلى تقصي ظاهرة الفساد في قطاع حيوي ومهم كقطاع التعليم بصفة عامة والتعليم العالي بصفة خاصة لذلك ستتناول الدراسة المحاور التالية :

- 7 المحور الأول : مظاهر الفساد الإداري والمالي الأكثر شيوعاً في المؤسسات العامة ومؤسسات التعليم العالي باعتبارها أهم تلك المؤسسات .
- 7 المحور الثاني : أسباب انتشار الفساد الإداري والمالي في المؤسسات العامة ومؤسسات التعليم العالي باعتبارها أهم تلك المؤسسات .
- 7 المحور الثالث : طرق علاج الفساد الإداري والمالي في المؤسسات العامة ومؤسسات التعليم العالي باعتبارها أهم تلك المؤسسات .
- 7 المحور الرابع : عرض للنتائج التي توصلت إليها الدراسة .

• الإطار النظري والدراسات السابقة :

أن معرفة مفهوم الفساد المالي والإداري وتشخيصه له أهمية بالغة لكونه الخطوة الأولى والهامة في سبيل إيجاد الحلول للحد منه أو القضاء عليه ، وقد كتب كثير من الباحثين حول الفساد مع اختلاف النظرة والتعريفات طبقاً للحالات والبيئات المختلفة ، وترغب الباحثة هنا التنبيه إلى أن الفساد الإداري هو الحاضن للفساد المالي .

• المفهوم اللغوي للفساد :

يقال في اللغة "فسد الشيء" أي أنه لم يعد صالحًا خصوصاً إذا فسد من نفسه وهو ما يحدث غالباً . أما لفظة الإفساد فتدل على حدوثه بتأثير فعل خارجي . وفي الإسلام يستمد الفساد معانيه من الآيات الكريمة التي تحذر منه وتنهى عنه وتحدد جزائه . (الكبيسي، ٢٠٠٠م: ٤٨)

ومن المعاني الغوية للفساد والقريبة للرؤية الاقتصادية المقصودة في هذه الدراسة ما ذكره عبد الكريم (٢٠٠٨م) في قوله : "يطلق مصطلح الفساد ويراد به أيضاً القحط والجدب وأخذ المال ظلماً بغير حق".

وقد تجاوزت الآيات القرآنية التي تناولت الفساد عن الخمسين آية منها قوله تعالى : "إِذَا قَبَلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ" (١١) "أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ" (١٢) (آل بقرة: ١١ - ١٢) . وقوله تعالى : ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليُذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون (٤١) (آل روم: ٤١) . وقوله تعالى : فأكثروا فيها الفساد (الفجر: ١٢) .

كما وردت تعريفات عديدة للفساد الإداري والمالي منها : تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية للفساد بأنه (سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة) ويدخل في ذلك رشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنين ، أو السياسيين مستبعدة رشاوى القطاع الخاص . وعرفته كذلك بأنه (خروج عن القانون

والنظام العام وعدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية لفرد أو لجماعة معينة).

إما تعريف منظمة الشفافية العالمية للفساد فهو (إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص) إما تعريف صندوق النقد الدولي (IMF) فقد عرف الفساد بأنه (علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحسان الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد) (سعاد محمد، ٢٠٠٧ م : ٤).

ويحدد بلوناس (٢٠٠٦) التعريف الاقتصادي للفساد بأنه : "استخدام المنصب العمومي لتحقيق مكاسب خاصة ، وتتضمن قائمة الفساد على سبيل المثال ، الرشوة والابتزاز واستغلال النفوذ والمحسوبيه والاحتيال واستغلال المال العام والاختلاس وما لذلك من آثار عكسيه واضحة و مباشرة على التنمية الاقتصادية لا تحتاج تكاليفها إلى مناقشة".

يعرف الديباغ وزيدان (٢٠٠٦ م : ٣٩٨) الفساد الإداري بأنه "سلوك منحرف يتربّ عليه ارتكاب مخالفات ضد القوانين والتعليمات النافذة داخل الجهاز الإداري الحكومي لتحقيق أهداف خاصة كالاطماع المالية والمكاسب الاجتماعية: تسبب في عدم تحقيق الجهاز الإداري أهدافه بتقديم خدمات الجمهور بكفاءة وفاعلية"

وينصرف مفهوم الفساد الإداري في الحياة العامة إلى استخدام السلطة العامة أو المنصب من أجل تحقيق مكاسب أو أرباح شخصيه أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانه اجتماعيه، أو من أجل تحقيق منفعة بطريقه يتربّ عليها مخالفه القانون و مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي وتتضمن صور الفساد الشائعة التي تمثل انتهاك للواجب العام وانحرافنا عن المعايير الأخلاقية في التعامل . (عبد الله، ٢٠٠٣ م : ٥٨٥)

وقد عرّفه البنك الدولي بأنه إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ، أو ابتزاز أو رشوه ،تسهيل عقد أو إجراء طرح مناقصة عامة ، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة ،تقديم رشوة للاستفادة من سياسات ، أو إجراءات عامة للتغلب على المنافسين لتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية كما يمكن للفساد أن يحصل عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء للرشوة ، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة (القريوتى، ٢٠٠١ م : ٣٣).

ويرى الكبيسي أن تعريفات الفساد الإداري تراوحت بين تعريفات متشددة يطرحها رجال القانون والإدارة التقليديون والمحافظون، وتعريفات أخرى متساهلة يطرحها أنصار الفلسفة الواقعية والذرائعة والميكافيلية وهي كما يلى:

• **تعريف الفساد الإداري من منظور المتشددين :**

"مجموعة من الأفعال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة أو قراراتها أو أنشطتها بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو الانتفاع غير المباشر. أو "سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية". أو "استغلال موظفي الدولة لواقعهم وصلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع أو منافع يتعذر تحقيقها بطرق مشروعة".

• **الفساد الإداري عند فئة أقل تشدد من الفئة الأولى :**

ترى أنه مجرد تصرف استثنائي أفرزته بعض الظروف أي أنه سلوك استثنائي تفرزه الفجوة الكبيرة بين ما ينبغي أن يكون وما هو كائن في دنيا الإدارة أو الفجوة بين النظرية والتطبيق . أو أنه "طريقة بديلة لأداء الأشياء تغير الطريقة المألوفة أو الطريقة المحددة رسمياً". أو أنه "تصرفات تمارسها فئة من الموظفين الذين تتسع صلاحياتهم ويزاد نفوذهم فيميلون إلى الاستعلاء والاستغلال"

• **أما الفساد الإداري عند فئة المتساهلين :**

بحجة تفهمهم لأسبابه وظروفه البيئية وفقاً لفاسفتهم البراجماتية أو الوجودية وغيرها من التحليلات والتبريرات الجدلية فهم على قلتهم يثيرون العديد من التساؤلات والانتقادات لكل توجه أو سياسة تحرم الفساد أو تعاقب عليه أو تعتبره جريمة أو خيانة أو حتى جنحة . فالفساد الإداري عند بعضهم هو "سلوك إداري غير رسمي، بديل للسلوك الإداري الرسمي ، تحتمه ظروف واقعية ويقتضيه التحول الاجتماعي والاقتصادي الذي تتعرض له المجتمعات ". أو "تصرف مقبول ومرغوب من قبل طرفين تعجز الطرق الرسمية والأساليب التقليدية عن تحقيق مصالحهما أو الوصول إلى أهدافهم الشخصية " (الكبيسي ٢٠٠٠م : ص ٨٨) .

• **مظاهر وصور الفساد الإداري والمالي :**

تتعدد وتتنوع مظاهر الفساد وتحتفل في حدتها ودرجة خطورتها وذلك باختلاف المؤسسات والقطاعات التي تنتشر بها ، ومظاهر الفساد كثيرة ومتنوعة إلا أن الباحثة هنا ستكتفي بذكر أهمها وأشهرها ، ويمكن تحديد أهم صور الفساد الموجودة في جميع مؤسسات الدول النامية بما في ذلك مؤسسات التعليم العالي في الأشكال التالية :

• **الصورة الأولى : الرشوة :**

تأتي الرشوة لغة بمعنى الجعل والمراد بها الجعل والممانعة والمحاباة وسميت بالرطيل وهو حجر صلب مدور إذا القى في فم المرتشي يمنعه من الكلام . (الجريش ، ٢٠٠٣ م : ١٤٤) . أما في الاصطلاح فتعرف على أنها "قيام الموظف بأخذ أو قبول أو طلب مقابل معين له قيمة مادية أو معنوية للقيام بعمل من اختصاصه بحكم وظيفته أو الامتناع عن عمل من اختصاصه " (حضر ، ١٤٠٨هـ : ١٣٥) .

وتعرفها ابتسام حلواني (٤٢٠٦ م : ٤٢٠) بأنها استخدام الوظيفة للحصول على مكاسب شخصية ، وتشمل هذه المكاسب كل المنافع التي تحفز الموظف للاتجار بسلطته ، حيث تدفعه للحصول على حقوق أو مزايا باطلة ، أو لإبطال واجبات مستحقة ، أو دفعاً لضرر واقع أو متوقع . كما تُعرف الرشوة بأنها "اتجار الموظف بأعمال وظيفته واستغلالها" (الجريش ٢٠٠٣، م : ١٤٤).

- وتتعدد صور الأداء الوظيفي التي يقدمها الموظف المرتشي ومن هذه الصور :
- ٧ أداء عمل من أعمال الوظيفة سواءً كان من ضمن اختصاصاته الوظيفية أو غير داخل في اختصاصاته وظيفته وسواءً كان هذا العمل المطلوب أداة مشروع أو غير مشروع ، مادام أنه قد تقاضى للقيام بهذا العمل مقابلًا لايقره النظام .
 - ٧ الامتناع عن أداء عمل من أعمال الوظيفة .
 - ٧ الإخلال بواجبات الوظيفة ، ويندرج تحت الإخلال كل عبث يلامس الأعمال التي يقوم بها الموظف . (الجريش، م ٢٠٠٣ : ١٤٤)

• الصورة الثانية : العمولات مقابل الصفقات :

والعمولة مقدار من المال يحصل عليه الموظف بالتوقيع على عقد أو صفقة تجارية نيابة عن مؤسسه ، ويتم دفع العمولة لأجل الظفر بالعقد والصفقة أو بتفضيل صاحب العمولة الأكثر على من سواه . وهكذا تُصبح العمولة بمثابة ثمن الخيانة وإعطاء الآخرين ما لا يستحقونه أو أكثر مما يستحقونه من مال الدولة العام الذي لا يملك مستلزم العمولة حق التصرف فيه إلا بما يخدم المصلحة العامة . وقد تبين من خلال التحقيقات التي كشفتها بعض الأقطار عن فتح الشركات الكبيرة التي تقوم بدفع هذه العمولات حسابات جارية في البنوك والمصارف الدولية لصالح الموظفين الكبار الذين يقدمون مثل هذه الخيانات ومما يؤسف له أن من بين هؤلاء المتورطين من يحملون الشهادات العليا والمناصب القيادية والخبرة الطويلة في العمل السياسي والاقتصادي والإداري وهذا يدل على فعالية أو خبث الوسائل والأساليب المتبعة في أغواتهم وتوريطهم وشراء ذممهم . (الكريسي، م ٢٠٠٠ : ١٠٢)

• الصورة الثالثة : السرقة والاختلاس :

والسرقة في اللغة هي :أخذ المال خفية ، وهي مشتقة من الاستraction أي الجيء مستترًا لأخذِ مال الغير من داخل حزره والسرقة تحديدا هي ممارسات محمرة ومدانة شرعاً وقانوناً يقول عز من قائل " والسارق والسارقة فاقتطعوا أيديهما جراء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم" (المائدة: ٣٨) .

أما الاختلاس لغة مأخوذ من خلس الشيء خلساً إذا سلبه ، ويُعرف الاختلاس في الاصطلاح بأنه انتهاز الفرصة في غفلة الناس للظفر بما يريد مما هو منوع عنه ومحظوظ منه ، ويعاقب على أخيه . فهو أمر آخر مختلف عن السرقة لذلك لا يعتبر المختلس سارقاً ولا تقطع يده كما هو الحال في حد السارق

والسبب في ذلك هو أن السارق لا يمكن الاحتراز منه فهو ينقب ويبحث ويهاجمه الحرز فلا يمكن الاحتراز منه . بخلاف المحتلس الذي يأخذ المال المتاح على حين غفلة ، من هنا يمكن اعتبار الاعتداء على المال العام للدولة اختلاساً أكثر من كونه سرقة . (الجريش ٢٠٠٣م : ١٥٧)

والذى يغري بعض النفوس الضعيفة للتورط في مثل هذه الممارسات هو الاعقاد السائدة لدى بعض المجتمعات أو بعض شرائح المجتمع بأن المال العام ملكية مطلقة ، وليس شخصاً حقيقياً أن يطالب به لذا فإن الأخذ منه والانتفاع به أمر جائز . كما يلجم بعض صغار الموظفين لهذه الممارسات اقتداء برؤسائهم وزملائهم الذين تتزايد ثرواتهم بسرعة دون أن يتعرضوا للعقاب أو المسائلة . (الكبيسي ، ٢٠٠٠م : ١٠٢)

• الصورة الرابعة : الغش والتسلیس :

والغش بكل أشكاله وصوره يرتبط بالفساد حيث يهدف لتحقيق أغراض خاصة أو إنجاز المعاملات الخاصة بمن يستخدمه أو التخلص من التزاماتهم الموكلين بها أو زيادة أرباحهم على حساب الغير ، وله عدة أشكال منها الغش التجاري والغش العلمي والغش المهني وغيرها . (ابتسام حلواوي ، ٢٠٠٦م : ٤٢٠)

والإسلام حرم الغش بجميع أشكاله وصوره . كما فرضت القوانين الوضعية العقوبات على مرتكبيه ففي الحديث الشريف ((من غشنا فليس منا)) وهذا حكم قاطع في عزل الفرد الذي يغش . أما القوانين المدنية فقد ميزت بين أنواع الغش المختلفة فالغش التجاري والصناعي والصحي في مجال الأغذية والأدوية والأوزان والمكيالين والنقود والأسعار والسلع والأوراق والعمولات له تشريعات وأنظمة غير تلك المتعلقة بالغش الأخطر وهو الغش العلمي والمهني والفنى الذي ينتشر بين الطلبة والدارسين في مختلف مراحل التعليم أو بين الأساتذة وغيرهم من أطباء ومهندسين ومحامين ، ومع أنه أخطر من الغش في الأشياء والمواد والسلع ، إلا أن بعض مجتمعاتنا تشدد في معاقبة الغش التجاري والصناعي ، لكنها تتساهل في معاقبة الغش في أجراء البحوث وتأليف الكتب وغيرها من أعمال الفكر والروح والضمير . (الكبيسي ، ٢٠٠٠م : ١٠٤)

• الصورة الخامسة : الابتزاز :

وهو دفع المراجعين للحصول على أموال أو أشياء عينية مقابل حصولهم على الخدمة التي ينشدونها ، أو ما يدفعه الشخص لدفع الإيذاء الجسدي أو النفسي أو الإساءة للسمعة مما يضطر معه لدفع مقابل مادي للتخلص من تلك الإساءة أو ما يدفعه الشخص للحصول على حق من حقوقه . (ابتسام حلواوي ٢٠٠٦م : ٤٢٠) . وهو صورة أخرى من صور الفساد الإداري ، فقد يسيء الموظف السلطة المنوحة له في تكليف الموظفين الذين يعملون تحت إمرته بقضاء حوائجه الخاصة وخدمة أغراضه ، وقد يكون الموظف ذا منصب يحتاج إليه العامة ، فيسيء استعمال هذه السلطة واستغلالها لتسخير الناس وابتزازهم مستغلًا حاجة الناس إليه . (الجريش ٢٠٠٣م : ٨٥)

وقد يصل الأمر إلى تخويف المواطنين وتهديدهم في حالة عدم تحقيق مطالب الموظف من خلال دفع مبالغ أو أشياء عينية بتعريضهم للإيذاء الجسدي أو النفسي ، وقد يلتقي الابتزاز والرشوة في النهاية إلا أن الرشوة تقدم طوعية للحصول على منفعة أو دفع ضرر ، أما الابتزاز فينطوي عليه التهديد باستخدام الإيذاء الجسدي أو النفسي والإضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية . (الكبيسي ٢٠٠٠م : ١٠٦)

• **الصورة السادسة : التقصير والإهدار :**

وذلك عن طريق إضاعة الممتلكات العامة تعبيراً عن الحقد وعدم الرضا ويدخل في هذه التصرفات التكاسل المتعمد وعدم الالتزام بأوقات العمل واستغلاله في أمور أخرى وإفشاء الأسرار وزرع الفرقة بين العاملين والإساءة للمراجعين . (ابتسام حلواني ، ٢٠٠٦م : ٤٢٠) . ويكون السبب غالباً خلف هذا السلوك الفاسد وجود موظفين حاقدين من أصحاب النفوس المريضة يتعمدون التقصير والإهدار وتضييع أموال الدولة وممتلكاتها ووقتها تنفسياً عن أحقادهم وتعبيرأ عن عدم رضاهم عن إدارتهم أو منظمتهم بل وربما عدائهم للنظام بشكل عام . ومن هنا تأتي أهمية تقارير الأداء الدورية في تقييم هذه الفئات ومعرفة هذه النوعية من الموظفين في المرحلة الأولى وقبل أن تصدر لهم قرارات التثبيت وقد تحتاج المنظمة هنا إلى الاستعانة بوحدات طبية أو وحدات إرشاد نفسى لإجراء المقابلات فربما أمكن تفهم هذه المشاكل والسيطرة عليها وإعادة هؤلاء الموظفين إلى رشدهم . (الكبيسي ، ٢٠٠٠م : ١٠٨)

• **الصورة السابعة : الواسطة :**

تعد الواسطة أكثر أشكال الفساد انتشاراً في المجتمعات العربية ، وتقرب الواسطة مع أنواع الفساد الأخرى كالمحسوبيه والمفاضلة ، ولعل علاقتها العميقه بالتركيبة الاجتماعيه العربيه وشيوخها وتعميدها يحوالها إلى وسيلة طبيعية وضروريه للتتفاعل الاجتماعي . ف تكون هي القاعدة وما سواها هو الشذوذ ، ومن الجدير بالذكر أن موضوع الواسطة حظي بردود أفعال متضاربة لما له من تأثير في المجتمع . فقد ينبع منها الجميع ولكن قد يمارسها البعض وينكرها في الأمر ، وقد ينتفع المتضررون ويشعرون بالدونية لكونهم محروميين منها في نظام فاسد برمته . (شارل وعدوان ، ٢٠٠٦م : ٣٢٦ - ٣٢٨) . والواسطة إذا كانت تهدف إلى نتيجة مشروعة فإنها تعد من الأمراض الإدارية لأن المنظمة يجب أن تقدم خدماتها لجميع الأفراد على قدم المساواة دون واسطة ، أما إذا هدفت الواسطة إلى الحصول على عمل غير مشروع فهذا من جملة الفساد المالي والإداري . (الشيخلي ، ٢٠٠٦م : ٢٤٣)

• **الصورة الثامنة : استغلال الصالحيات والنفوذ :**

سواء كانت صالحيات أساسية أو مفوضة حيث تستغل سلبياً أما في التشدد مع البعض وحرمانهم من الحصول على الخدمات العامة أو بالتساهل مع شرائح أخرى لوجود علاقات شخصية بينهم مما يشيع معه عدم الموضوعية والتفريط في أداء الأمانة . (ابتسام حلواني ، ٢٠٠٦م : ٤٢٠)

وقد يكون النفوذ مستمدًا من المكانة الاجتماعية والأسرية للموظف أو من مكانته السياسية والحزبية أو النقابية ، وهي جمیعاً مصادر غير رسمية مهمة في إضفاء الھيبة والجاه في الأوساط الرسمية وغير الرسمية . (الکبیسی، ٢٠٠٠م : ١٠٤) . واستغلال السلطة لا يقتصر على المراتب العليا فقط بل يشمل جميع المستويات الإدارية الدنيا والوسطى والعليا ، وب يأتي استغلال السلطة من موظفين لهم نفوذ قد يستغلونها في تحقيق أغراض شخصية لهم أو لأقاربهم وهو استغلال لا يتافق مع المصلحة العامة ، بل يتافق مع أغراض الموظفين وأهوائهم . (العثيمین، ١٩٩٣م : ١٣٠)

• الصورة التاسعة : التحیر والمحاباة :

والمحاباة في اللغة : مصدر حاب ويعتبر حاباً محاباة إذا اختصه ومال إليه ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي حيث يكون فيه ميلاً متعمداً كما أشار الفقهاء إلى أن (المحاباة) تتعلق بالأحكام الخاصة بالمواضيع المالية وبالفسخ ، والإجارة والشفاعة والتبرعات المالية والإعارة وفي أمور الزواج والخلع كما وضعوا لها قواعد عندما يمارسها الإنسان بنفسه ، فكيف بمن يمارسها مستغلاً سلطة الوظيفية في ذلك بصورة تؤدي بالأضرار الآخرين . (الجريش ٢٠٠٣م : ١٧٩) . وعادة يكون هذا السلوك من منطلق دوافع عنصرية قبلية أو إقليمية وتؤدي هذه السلوكيات إلى غرس الأحقاد في النفوس فتنحرف عن الأهداف العامة التي تدعوا إلى خدمة الجميع بالدرجة نفسها وعلى حد سواء . (ابتسام حلواني ، ٢٠٠٦م : ٤٢٠) . والدعوة إلى عدم المحاباة والمجاملة على حساب المصلحة العامة لا تعني التمرد على القبيلة أو الطائفة أو التنظيمات الأسرية ، ولكن عدم وضع هذه الانتيماءات للتمييز بين الموظفين أو المحاباة بسبب هذه الانتيماءات ، وهذا ما تنص عليه شريعتنا الإسلامية وتؤكد له لواحة حقوق الإنسان الدولية وتنص عليه قوانين الخدمة المدنية لجميع أقطار العالم . (الکبیسی، ٢٠٠٠م : ١٠٧)

• الصورة العاشرة : الھدایا والغلو :

وهي الھدایا التي يقدمها المسؤولين لرؤسائهم أو يقدمها المراجعين للموظفين على اعتبار أنها هدية عادية ظاهرها البراءة مع أنها تقدم لتحقيق مصلحة شخصية مثل مجاملة المسؤولين وإرسال الھدایا لهم أو لأبنائهم وأسرهم طمعاً في أشياء أخرى يتم استيعابها ضمنيا . (ابتسام حلواني، ٢٠٠٦م : ٤٢٠) . ويؤكد الكبیسی (٢٠٠٠م : ١١٠) على أنه بالرغم من ضعف الخط الفاصل بين الرشوة والھدية إلا أن هناك قرائن ودلائل تُحيط بالھدایا المشبوهة من السهل كشفها عن تلك المحيطة بالھدایا الصادقة والنبلة التي تخلو من المصالح الخاصة وتتسم بتواضعها ورمزيتها فلا يتردد مقدمها من البوح بها ولا يخجل المستلم لها من قبولها ولا تشير لدى الحضور والمحيطين بهما أية شكوك . أما الھدایا التي تُؤدى في الجيوب أو تحمل خلسة أو ترسل عبر وسطاء محترفين لتقدم لأفراد إسر المسؤولين ، فهي بلا شك تُعد رشوة . كما فرق الكبیسی (٢٠٠٠م : ص ١٠٩) بين الرشوة وبين الھدية العينية التي يقدمها العملاء اعتماداً على العرف

الاجتماعي السائد بين الأصدقاء والأقرباء ، مستشهدين بالحديث الشريف القائل "تهادوا تحابوا" ، وأن النبي ﷺ كان يقبل الهدية . في حين أن الهدايا التي نراها تقدم للموظفين لا يراد منها التعبير عن الود والتقدير الخالص ، وهو ما يقصده الحديث الشريف ، وذلك أن الهدايا التي تشيع في وقتنا الحاضر التي تقدم للموظفين تبعاً لمقاماتهم ودرجاتهم قد حذر النبي ﷺ منها بقوله "هدايا العمال غلول" أي خيانة وسرقة .

• **أقسام الفساد الإداري والمالي :**
ويمكن تقسيم الفساد من حيث الحجم إلى :

١. **الفساد الصغير** (Minor Corruption)
(فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوى من الآخرين .

٢. **الفساد الكبير** (Gross Corruption)
(فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين) والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم وأشمل وأخطر لتكتيفه الدولة مبالغ ضخمة .

وتقسم الفساد من ناحية الانتشار إلى :

١. **فساد دولي** :-
وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالمياً يتجاوز حدود الدول وحتى القارات من خلال ما يطلق عليها (بالعولنة) وذلك عن طريق فتح الحدود والمعابر بين البلاد تحت مظلة نظام الاقتصاد الحر .

٢. **فساد محلي** :-
وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا يربطهم علاقات من أي نوع مع الشركات أو الكيانات الكبرى أو العالمية . (سعاد عبد الفتاح محمد، ٢٠٠٧ : ٥).

بينما يقسم هلال (٢٠٠٨ م : ٢٣) الفساد المالي إلى قسمين :
٧ القسم الأول : يختص بسرقة المال العام .
٧ القسم الثاني : يختص بسرقة أموال الجمهور .

كما تم تصنيف الفساد وفق ثلاثة أقسام رئيسية هي :
٧ عرضي : مؤقتاً نتيجة لظروف خاصة بالمنظمة أو بإدارة معينة دون غيرها .
٧ مؤسسي : حيث ينمو وينتشر من خلال شبكات متفرعة ومتشعبه توفر تسهيل الأمور والاتصال والحماية لأعضائها المشتركون في الفساد .
٧ منظم : عندما يكون تنظيماته وهياكله ويضع خططه وأساليب تنفيذ أعماله في الخفاء .

ويعتبر الفساد المنظم أخطر أنواع الفساد حيث ينتشر كالسرطان ويتکاثر سريعاً ، ويحتاج إلى جهود كبيرة للقضاء عليه .

• أسباب انتشار الفساد الإداري والمالي :

تتعدد أسباب الفساد الإداري والمالي التي أشار إليها الباحثون ، ويحدد بلونس (٢٠٠٦: ص ٢٩٠ - ٢٩٢) عدد من أسباب تفشي الفساد في البلدان النامية من خلال ما يلي :

- ١- أسباب مرتبطة بالاستعداد الشخصي : ويتمثل أهمها فيما يلي :
 - ٧ غياب التدريب والتوجيه في مجال السلوك والممارسات الأخلاقية و هيمنة التأثيرات الخارجية .
 - ٧ ضعف الوازع الديني والخلقي وغيابوعي الأشخاص وتدني المستوى الثقافي وتدهور القيم الاجتماعية ، الأمر الذي يجعل هدف الشراء والكسب المادي السريع مقدماً لدى الموظف على غيره من الاعتبارات .
 - ٧ الطمع والجشع والولع بالحياة المترفة لدى الطبقة الحاكمة .
- ٢- الأسباب الاقتصادية والاجتماعية : ويتمثل أهمها فيما يلي :
 - ٧ إن الدوافع على الفساد ليست قوية فحسب وإنما فرص المشاركة متعددة .
 - ٧ التغير الاجتماعي و النمو الاقتصادي السريع ، وحداثة المؤسسات وسيطرة علاقات القرابة والصداقه .
 - ٧ مرتبات الموظفين المنخفضة و المتناقضة بفعل التضخم الذي يميز اقتصadiات هذه الدول .
- ٣- أسباب مرتبطة بطبيعة البناء التنظيمي والإداري : تذكر منها ما يلي :
 - ٧ غياب قيادة سياسة راشدة تمثل القدوة لشعوبها .
 - ٧ ضعف نظام المتابعة والمحاسبة ، فالخضوع للمساءلة ضعيف ، فكبار الموظفون ورجال السياسة يتمتعون بالحصانة .
 - ٧ السلطة التقديرية المتروكة للكثير من المسؤولين العموميين واسعة في البلدان النامية .
 - ٧ ضعف المؤسسات الديمقراطية والتشريعية والقضائية بالإضافة إلى المركزية والاستعمال السيئ للخدمة العمومية .
 - ٧ ضعف فكرة المصلحة العامة .
- ٤- عدم تساوي الفرص بين الأشخاص في الترقية أو في الحصول على المكافآت والوصول إلى المراكز القيادية وذلك نتيجة اعتماد معايير أخرى غير الأداء الجيد والابتكار ومن ثم ظهور الرشوة وتفشيها .

ويقول الشريف (٤٨٠٤: ص ٥٦) إن أسباب تفشي ظاهرة الفساد الإداري في العالم له صور عديدة وطرق مختلفة حيرت الكثير من الباحثين والإداريين في تفشيها ، والمتتبع لهذه الظاهرة يلاحظ أن أسباب الفساد الإداري تزداد أكثر فأكثر ، وأن هذا الفساد ليس مجرد ظاهرة عارضة ، وإنما هو مستتب يعتبره بعض الناس ممن لا حيلة لهم نمطاً للحياة وجزء لا يتجزأ من التعامل ، بل يتسامح الكثيرون بشأنه . وحقيقة الأمر إن الفساد الإداري يعد جريمة بحق المجتمع ويضر بمبدأ المساواة والعدالة ، ويجب أن تتحلى بالشجاعة وتعلن عن وجوده بيننا ومن أهم العوامل المساعدة لوجوده ما يلي :

• العوامل السياسية :

ومن العوامل السياسية المسببة للفساد تتمتع كبار المسؤولين من الإداريين والسياسيين بصلاحيات واسعة في ظل هشاشة المحاسبة والمساءلة ويعود هذا العامل الرئيس في انتشار الفساد .

• العوامل الاجتماعية : ومنها :

7 الفقر وال الحاجة الماسة : فالفقر المدقع وتدني الدخول الفردية وانعدام الرعاية الاجتماعية كلها عوامل تشجع على ارتكاب الفساد .

7 العرف الذي أصبح واقعاً : قد يصبح العرف مع مرور الأيام الزاماً وأمراً واقعاً ، فما نراه في الانتخابات الرئاسية في بعض الدول المتقدمة من تهافت الشركات على الرئيس المنتخب وتقديم المساعدة له ، ليس إلا تحقيقاً للمزيد من المكاسب المستقلية ، وذلك بتسهيل الإجراءات وتقديم المساعدات السياسية والشخصية .

• العوامل القانونية والإدارية : ومنها :

7 ضعف الثقافة التنظيمية : وبالذات في الدول النامية ، فيشاع بين العاملين عدم احترام وقت العمل ، ويسود التراخي وعدم الحرص على الإنتاجية ، بانشغالهم بقراءة الجرائد واستخدام أدوات أو أثاث أو سيارات الأجهزة الإدارية في مصالحهم الخاصة .

7 ضعف المساءلة القانونية : لدى معظم العاملين بالأجهزة الإدارية بالدول النامية خاصة علاقات شخصية قوية بالعاملين بالأجهزة المحاسبية والقانونية ، ومن هذا المنطلق لا يكتنون بما سوف تقوم به الأجهزة المعنية بمحاربة الفساد الإداري ، بل أن البعض منهم يعلم مقدماً بتحركات الجهات المحاسبية ولجان التفتيش ، ويرسل له الإنذار مبكراً لكي لا يقبض عليه متلبساً ، إضافة إلى ذلك فإن من يرتكب الفساد الإداري وتظهر علاماته عليه كالثراء لا يسأل من أين لك هذا؟ .

7 الفساد الإداري والعدالة : إن الفساد والعدالة على طريق تقىض ، فحيث ينتشر الفساد تنحسر العدالة والعكس صحيح ، إذ يتسبب الفساد في تعزيز التمايز الطبقي بين فئات وشرائح المجتمع بجرائم الرشوة والاختلالات من مؤسسات الدولة ، ما يضعف استقرارها .

7 القيود الإدارية : إن تعدد القيود الإدارية كقيود التجارة الخارجية المتصلة بحقوق الاستيراد والتصدير والاستقطاعات الضريبية ، وتعدد أسعار صرف العملات ، وقواعد منح القروض ، كل هذه القيود وغيرها تبعد الطريق أمام بعض المسؤولين الإداريين لتحقيق مكاسب شخصية غير مشروعة .

7 كما أورد كلاً من الدباغ و زيدان (٤٠٠ : ٢٠٠٦) العوامل التالية : وجود فرصة أو مجال يمكن من خلاله ممارسة الفساد كالصلاحيات الواسعة .

7 غياب أو ضعف القيم عند الموظف .
7 بروز مصالح معينة لا يمكن تحقيقها بنفس الدرجة من المنفعة بإتباع أساليب غير فاسدة .

- 7 كون العقوبات المحتملة أقل من المنافع المتوقعة عند إتباع الأساليب الفاسدة .
- 7 الطمع والجشع وغيرها من الأمراض النفسية .
- كما حددت ابتسام حلواني (٤٢٢ م : ٢٠٠٦) عدد من أسباب انتشار الفساد الإداري والتي توصلت إليها من خلال التطبيق الميداني حيث كشفت دراستها عن الأسباب التالية :
- 7 ضعف الوازع الديني .
- 7 لجوء بعض المراجعين إلى استخدام عوامل الضغط الاجتماعي لسرعة إنجاز الخدمة .
- 7 الخضوع لضغط المجتمعية واعتبارها واجباً اجتماعياً .
- 7 الإهمال والتسيب وضعف الإحساس بالمسؤولية .
- 7 تقديم بعض الموظفين مصالحهم الخاصة .
- 7 المزاجية في أداء الأعمال لدى بعض الموظفين .
- 7 عدم تقدير قيمة الوقت .
- 7 قصور أنظمة الرقابة والمتابعة والتوعية .
- 7 تقصير الرؤساء في القيام بدورهم الإشرافي والتوجيهي .
- 7 نمو السلطة نمو غير رسمي مما يؤدي إلى سوء استخدامها .
- 7 إساءة استخدام السلطة .

• آثار الفساد الإداري والمالي:

يؤكد الكبيسي على الآثار السلبية للفساد بقوله إن الأيجابيات التي يدعى البعض صلتها بالفساد الإداري ، لا توجد إلا في عقول قلة من الميكافيليين والذرائعين الذين يحرفون مفهوم التنمية ويقصرونها على النتائج السريعة التي تنجم عن عمليات الفساد ، ويتجاهلون الآثار والأخطار البعيدة المدى التي تلحق بالشعوب والمجتمعات والأنظمة التي تسلم أمرها للمفسدين .

كما يُضيف أنه من الطبيعي أن تكون آثار وأضرار الفساد ومخاطره في ظل الظروف الاستثنائية أشد وأكبر منها في الظروف العادية . وأن قدرة المجتمعات الواقعية تحت هذه الظروف على تحمل آثار الفساد غالباً ما تكون ضعيفة وقد تؤدي إلى سقوطها لكون هذه الآثار تتعدى إهدار الأموال العامة ونهب الخبرات وسوء توزيع الفرص بين المواطنين فتتعدى ذلك إلى تراجع القيم والمثل وانخفاض المعنويات وفقدان ثقة المواطنين بنظامهم وبمؤسساتهم . (الكبيسي ٢٠٠٣ : ١١٣)

وللفساد تأثيرات كبيرة وخطيرة على الدول يمكن تحديدها فيما يلي :

• تأثير الفساد على مشاريع التنمية :

تقول سوزان - روزا كرمان (٢٠٠٣ م : ٣١٦) إن مثلاً بسيطاً يستطيع كشف التأثير المدمر للفساد على فعالية مشاريع التنمية . لنفرض أن (٢٠٪) من أموال

المساعدات قد ضاعت بسبب الفساد وأن هذه النسبة (٢٠٪) لا تمثل الرشاوى بحد ذاتها ولاكن التكاليف المضخمة للعقود وضياع المعدات وغيرها من المدخلات الناجمة عن تحمل الرشوة . ضمن هذا السيناريو فإن مشروعًا بمائة مليون دولار كان يمكن أن يكلف ٨٠ مليون دولار لو كان النظام شريضاً . ولنفرض أيضاً أن الاستثمار يجب أن يرد عائدًا مقداره (١٠٪) مستقبلاً لكي يفي بالغرض المطلوب . إذا فإن المشروع الشريف يحتاج إلى توليد مكاسب بقيمة (٨٨٪) مليون دولار في حين يحتاج المشروع الفاسد إلى (١١٠) مليون - الفرق هنا (٢٢٪) مليون دولار . فالمشروع الذي كان يتكلّف (٨٠) مليون ، أصبح عليه الآن أن يرد (١١٠) مليون لكي يصبح مجدياً - فرق العائد على إنتاجية المصدر هنا تصل إلى (٣٧,٥٪) . وحتى في الدول المتقدمة لا يوجد مشاريع كثيرة تُعطى مثل هذا العائد . وباختصار فإن الفساد يستطيع وبشكل درامي أن يقلص عدد المشاريع الجديرة بالتنفيذ ، والأسوأ من هذا أن فرص الفساد تختلف بين المشاريع فالمُؤولون الفاسدون في البلاد سوف يُفضلون المشاريع ذات الفرص الأكبر لتحقيق المكاسب الشخصية ، مما يحرّك ترتيب المشاريع أكثر وأكثر وعندما لا تدعم منظمات المساعدة مشاريع أقل فحسب بل أنها سوف تدعم مشاريع خاطئة

وتحدد هناء يمانى (٢٠٠٧م : ٦) تأثير الفساد فيما يلي :

• **أثر الفساد الإداري على الإيرادات الحكومية :**

تخسر الحكومات مبالغ كبيرة من الإيرادات المستحقة عندما تتم رشوة موظفي الدولة حتى يتوجهوا جزءاً من الإنتاج والدخل والواردات في تقويمهم للضرائب المستحقة على هذه النشاطات الاقتصادية ، بالإضافة إلى ذلك تهدى الحكومات كثيراً من مواردها عندما يتم تقديم الدعم إلى فئات غير مستحقة ولكنها تتمكن من الحصول عليه برشوة أو نفوذ أو أي وسيلة أخرى ، وهذا المردود يؤشر بدوره على الأداء الاقتصادي للدولة .

• **أثر الفساد الإداري على النمو الاقتصادي :**

تشير كثير من الدراسات النظرية والتطبيقية بأن الفساد الإداري والمالي له آثاراً سلبية على النمو الاقتصادي ، حيث أن انخفاض معدلات الاستثمار ومن ثم انخفاض حجم الطلب الكلي سيؤدي إلى تخفيض معدل النمو الاقتصادي .

• **أثر الفساد الإداري على مستوى الفقر وتوزيع الدخل :**

يؤدي الفساد الإداري إلى توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء ، وهذا الأثر يتم عبر عدة طرق أهمها :

٧ تراجع مستويات المعيشة يؤدي إلى تراجع معدلات النمو الاقتصادي وهذا الأمر يساعد على تراجع المستويات المعيشية .

٧ قد يتهرب الأغنياء من دفع الضرائب ويمارسون سبلًا ملتوية للتهرب كالرشوة ، وهذا يساعد على تعميق الفجوة بين الأغنياء والفقراء .

٧ يؤدي الفساد إلى زيادة كلفة الخدمات الحكومية مثل : التعليم والسكن وغيرها من الخدمات الأساسية ، وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلباً على الفئات الأكثر حاجة إلى هذه الخدمات .

ويحدد هيجان (٢٠٠٣م : ٥٥٥) تأثير الفساد على الأجهزة الحكومية بالنقاط التالية :

- 7 يحول الفساد عمليات التخطيط إلى عملية صورية وبالتالي فإن الأجهزة الحكومية بموظفيها وميزانياتها تصبح مجرد عبء على الدولة .
- 7 الإخلال بواجبات الموظف للوظيفة العامة ، حيث تقلب هذه الواجبات إلى ممارسات سلبية نتيجة لهذا الفساد .
- 7 الانحراف بمقاصد القرار عن المصلحة العامة .
- 7 الحد من فاعلية نتائج جهود التنظيم الإداري لوجود أشخاص يستطاعوا مقاومة هذه الجهد وأن يحققوا مصالحهم الذاتية .
- 7 أصبح الجهاز الحكومي نتيجة للأمراض المستعصية التي يعاني منها غير قادر على تلبية احتياجات المواطنين والحفاظ على مكانة كمؤسسة مرجعية للمواطن والمقيم .
- 7 إعاقة جهود الرقابة ، وذلك من خلال عدم تزويد أجهزة الرقابة بالتقارير المطلوبة عن سير الأجهزة الحكومية لتتمكن في ضئوها من مراقبة وتطوير أداء الجهاز الحكومي بما يحقق الغاية النهائية من إنشائه ، وحتى في حالة التزويد بهذه التقارير فإنها تكون في الغالب قديمة مما يجعل عملية الرقابة لا تُضيف للجهاز الحكومي أي قيمة فعلية .

الأمر الآخر أن الرقابة في الحقيقة تكون موجهة نحو فئة محددة من الموظفين أو المواطنين الذين هم في الواقع ضحايا الفساد وليسوا المحرّكين الأساسية له والذين هم في الغالب من صغار الموظفين .

وتؤكد سوزان - روزاكريمان (٢٠٠٣م : ٣٦) أن الفساد الذي يضرب في طبقات الموظفين العليا يمكن أن ينبع عنه تشوهات خطيرة في طريقة عمل المجتمع والدولة . فالدولة تدفع الكثير مقابل تدابير ضخمة ولا تحصل إلى على القليل ، والموظفون الفاسدون يدمرون خيارات القطاع العام مقابل الحصول على أجور كبيرة لهم ، مما يؤدي بالحكومة إلى أن تطلق الكثير من المشاريع الخاطئة وتنفق أكثر مما يلزم حتى على المشاريع الجيدة ، ويقوم الفساد بتقليل المكاسب المرجوة من الشخصية ومن عوائد الامتيازات ، أما الشركات التي تحافظ بالقدر على الاحتكار من خلال المحاباة والرشوة ، فهي تحد بذلك من فعالية المكاسب التي قد تتحققها الدولة من خلال نقل مؤسساتها العامة إلى مالكيين من القطاع الخاص .

• مكافحة الفساد الإداري :

هناك العديد من التوصيات والأراء والبرامج لمكافحة الفساد الإداري كل منها يرى أنه الأسلم والأدجع في مكافحة الفساد الإداري غير أن الباحثة ترى أن ما حدده الكبيسي (٢٠٠٠م) من أساليب يمثل الاستراتيجية الوقائية الأمثل والتي يمكن لمؤسسات التعليم العالي أن تتبناها لمواجهة ومكافحة الفساد وتود الباحثة هنا التأكيد على الدور المهم الذي تلعبه الجامعات باعتبارها أحد أهم مؤسسات

التعليم العالي في مكافحة الفساد والحد من انتشاره وتمثل هذه الأساليب فيما يلي :

- 7 البدء بالنفس قبل التوجه للأخرين . وذلك بممارسة المحاسبة الذاتية والنقد الذاتي لممارساتنا وتصرفاتنا التي اعتدنا عليها فنقف عندها لنخضعها للمراجعة والتقويم .
- 7 تربية النشء على القيم الروحية والفضائل الأخلاقية وتعزيز حب الخير والتضحية والإيثار في نفوسهم والصبر والتحمل على المفاضلة بين الخير والشر وبين الحق والباطل وبين الحسن والقبيح وبين الحلال والحرام.
- 7 التصدي للفساد الإداري من خلال المؤسسات الأمنية القضائية التي تقوم بالقصاص العادل من المفسدين والمتورطين بالفساد .
- 7 التصدي للغزو الفكري الذي تتعرض له الشعوب النامية وخصوصاً غزو المفاهيم والنظريات الغربية التي يتم التسويق والترويج لها إلى أرجاء العمومية وكأنها حقائق وقوانين تصلح لكل زمان ومكان .

كما يحدد هلال (٢٠٠٨ م : ٧٥) طرق للوقاية من الفساد المالي في عدد من النقاط جاء من أهمها :

• **أولاً : المسائلة :**

مما لا شك فيه أن غياب عملية المسائلة أو روتينية تطبيقها سوف يعطي الفرصة لظهور ونمو الفساد . وتمثل أساليب المسائلة فيما يلي :

أ - **الشرعية :**

من خلال مراجعة المستندات الخاصة بقانونية نشأة واستمرار المنظمة في العمل ، وانعقاد الجمعيات العمومية وتطبيق القواعد ومعايير ، إضافة إلى عمليات التسجيل في الدفاتر والمستندات المالية طبقاً للقوانين واللوائح .

ب - **الرقابة المالية :** من خلال ما يلي :

- 7 مراجعة اللوائح والنظم المستخدمة وقواعد الرقابة الداخلية .
- 7 متابعة قرارات مجلس الإدارة واللجان وتعليقات الجهات الرقابية .
- 7 فحص الدورة المستندية والدفاتر والنظام المحاسبي والسجلات .
- 7 مراجعة مستندات الإيرادات والصرف .

ج - **الحسابات الختامية والميزانيات :**

- 7 التعرف على الموقف المالي والمستندات المرفقة .
- 7 التعرف على من هو المسؤول بالمنظمة لبحث شكاوى العاملين والجمهور؟
- 7 هل يسمح بالحصول على المعلومات الازمة لتقييم نشاط المنظمة .
- 7 هل هناك مؤشرات يمكن استخدامها للتعرف على مدى استجابة المنظمة لاحتياجات العاملين والجمهور .

• **ثانياً : تطور نظم المحاسبة :**

تنامت الحاجة وبشدة إلى إعداد نظام محاسبي جديد من أجل توفير البيانات والمعلومات الازمة للإدارة الحديثة للمنظمة وتمثل فيما يلي :

- 7 مراجعة الموازنة التخطيطية والتعديات والاعتمادات الخاصة بالصرف .
- 7 تحليل الإيرادات ومقارنتها بالبالغ المدرجة بالميزانية .
- 7 مراجعة الفائض المالي وكيفية التصرف فيه وكذلك الاحتياجات السنوية .
- 7 فحص حسابات السلف المؤقتة والمستديمة والبالغ المعلقة بحسابات التسوية وفي المملكة العربية السعودية وضع رئيس ديوان المراقبة العامة عدد من النقاط التي يمكن من خلالهاأخذ التدابير الدقيقة للقضاء على ظاهرة الفساد الإداري أو الحد منها على أقل تقدير :
- 7 الاهتمام بترسيخ أخلاقيات الوظيفة العامة من خلال تنمية الوازع الديني لدى الموظفين .
- 7 تكثيف الجهود الخاصة بالتوعية الإدارية من خلال الرقابة على أعمال الإدارة وتلمس جوانب الخلل فيها للحيلولة دون الانحراف الإداري .
- 7 حت الجهات العلمية ومراكز البحث المتخصصة على إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث في مجال حماية النزاهة الوظيفية والتوقف على الأساليب والدعاوى التي تؤدي إلى الفساد .
- 7 تفعيل مبدأ الجدارة في التعيين في الوظائف العامة من خلال إجراءات دقيقة تعتمد على الجدارة والاستحقاق ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب .
- 7 تحسين الأوضاع المعيشية للموظفين مما يغنينهم عن اللجوء إلى الوسائل المنحرفة للكسب .
- 7 تفعيل دور الرقابة من خلال الاهتمام بتقويم أداء الموظفين .
- 7 تطوير وضبط وسائل العقاب والجزاء دون التشدد فيها إلى الحد الذي يؤدي إلى عدم تطبيقها أو التهاون الذي يؤدي إلى استسهال مخالفتها .
- 7 أهمية وضع إستراتيجية شاملة لمحاربة الفساد وحماية النزاهة ، وإيجاد مؤسسات تكافح مظاهر الفساد مع التوعية بمخاطرها .
- 7 الاستفادة من خبرات الدول والمنظمات الإقليمية والدولية ، الحكومية وغير الحكومية في مجال مكافحة الفساد والجرائم المتعلقة به . (ديوان المراقبة العامة : <http://www.gab.gov.sa>)

• الدراسات السابقة :

وجد موضوع الفساد الإداري في السنوات القليلة الأخيرة اهتمام بالغاً من قبل الباحثين والمهتمين بشؤون التطوير الإداري ، فأجريت العديد من الدراسات التي تناولت بضرورة التعرف على أساليبه وطرق علاجه . وفيما يلي تعرض الباحثة الدراسات التي تمكنت من جمعها والتوصيل إليها في موضوع الفساد الإداري وهي كما يلي :

الدراسة الأولى : دراسة عبدالله بلواتس (٢٠٠٦م) بعنوان "رؤية اقتصادية للفساد : أساليبه ونتائجها وطرق معالجته". وهدفت الدراسة إلى تناول مفهوم الفساد

وأشكاله وأسبابه وتأثيره في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال الإجابة على السؤال الرئيسي للدراسة وهو : س/ما العمل لمواجهة الفساد وما هي إستراتيجية التغيير وهل هناك طرق محددة لتعزيز الجهود المبذولة لمحاربة الفساد في الاقتصاديات النامية والاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقال ، وما واقع التعاون الدولي لمكافحة الفساد والتقليل من تكاليفه وذلك بالاعتماد على الأسلوب المكتبي . كما عمد الباحث إلى تقسيم دراسته إلى خمسة مباحث : المبحث الأول حول مفهوم الفساد وتعدد صوره ، والمبحث الثاني حول أسباب الفساد وبوعشه ، والمبحث الثالث حول التكلفة الاقتصادية للفساد ، والمبحث الرابع تناول فيه الانتقال من الاقتصاد المخطط مرکزيا إلى اقتصاد السوق الحرة والفساد المحتمل المصاحب ، أما المبحث الخامس فقد أشتمل على معالجة الفساد الوقائية منه ، كما أشتمل البحث على خاتمة ذكر فيها الباحث النتائج والتوصيات ، وجاء من أهم النتائج ما يلي :

7 أن الفساد مشكلة ليست مقصورة على البلدان النامية وتلك التي في حالة تحول ، بل أنه موجود حتى في الدول الصناعية الكبرى ولكن بدرجات متفاوتة .

7 تعدد صور الفساد : الرشوة الداخلية والدولية في صفقات الأعمال ، والابتزاز والاحتياط والاختلاس ، الغش والتزوير ، التهرب الضريبي ، غسيل الأموال الاقتصاد الخفي ، الجريمة المنظمة ، استخدام العمالة المهاجرة غير القانونية ، والفساد بصورة هذه هو على ضورب : فساد قسري وفساد تأمري ، فساد عادي وفساد منهجي ، فساد منظم وفساد أكثر تشويشاً وأضراراً ، فساد الأشخاص وفساد المؤسسات والقوانين التي تسيرها .

7 هناك أسباب عديدة تقف وراء الفساد كسلوك منحرف : منها ما يرتبط بالاعتبارات الشخصية ، ومنها الأسباب الاقتصادية والاجتماعية ، وأخرى لها علاقة بطبيعة البناء التنظيمي والإداري .

7 للفساد تكلفة اقتصادية واجتماعية وسياسية ، ومن تكاليفه الاقتصادية أنه يبطئ النمو الاقتصادي ويضعف على الحافز على الاستثمار ويوثر سلباً على الكفاءة ، ويجعل المشاريع العامة أكثر تكلفة وأقل جودة ، كما يضر بالأداء الاقتصادي من خلال تشويه عناصر الإنفاق العام والإيرادات العامة ، ويزيد من عدم اليقين في الاقتصاد ويزوّد الاقتصاد الخفي ونموه وما إلى ذلك مما سبق تفصيله .

7 إن الانتقال من الاقتصاد المخطط مرکزيا إلى اقتصاد السوق الحرة وهي حالة معظم الدول النامية ، لا يخلو من أوجه عديدة للفساد تصاحب عملية الانتقال .

هذا وقد تطرقت الدراسة إلى محاولة رسم الحلول وتوفير أدوات الوقاية والعلاج التي هدفها كسر سلطة الاحتكار وإجراءات عملية مباشرة وأخرى وقائية لإصلاح نظام الحوافز ونشر الوعي و اختيار الموظفين على أساس الكفاءة والأمانة .

الدراسة الثانية : فارس حامد عبد الكريما (٢٠٠٨) بعنوان " ظاهرة الفساد جريمة سرقة المستقبل والحياة والعدالة ". وهدفت هذه الورقة إلى تناول مفهوم الفساد وأشكاله وأشاره وخطره على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العراق من خلال قراءة في تقرير منظمة الشفافية العالمية . وقد اشتملت الورقة على خمسة محاور هي : أولاً : معنى الفساد لغة واصطلاحا وفي هذا الصدد ميزت الورقة بين نوعين من الفساد هما الفساد بالقانون والفساد ضد القانون، حيث بينت أن النوع الأول (الفساد بالقانون) هو الأكثر شيوعا وأقل خطرا على المال العام أما النوع الثاني (الفساد ضد القانون) فإنه أشد خطرا وأكثر ضررا بالاقتصاد الوطني وحقوق المواطن والأجيال القادمة. ثانياً : خطرا الفساد على أمن واستقرار المجتمع وإلحاق الضرار باقتصاديات الدول النامية. ثالثاً : لمحه عن الفساد العالمي من خلال استعراض عددا من أشهر قضايا الفساد في العالم وهنا أشارت الدراسة إلى أن هناك ترليون دولار تفقد كل عام من الأموال المرصودة لتنمية المجتمعات. رابعاً : قدمت الدراسة تحليل لظاهرة جرائم الفساد خامساً : صور وأثار الفساد وهنا تطرق الدراسة إلى صور وأثار الفساد في قطاع التربية والتعليم وأطلقت الدراسة على هذا النوع من الفساد أسم (جريمة المستقبل) . وهنا أشارت الدراسة إلى عدد من الصور التي يتجسد فيها الفساد في إطار التعليم جاء من أهمها ما يلي :

- 7 عدم وجود إستراتيجية واضحة للنظام التعليمي بما في ذلك تحديد نوع القيم التي يجب أن يوفرها التعليم للتلاميذ والطلبة ، وكذلك عدم وجود برنامج لتقييم الأداء والجودة في قطاع التعليم ، وعدم الاهتمام بنوعية وكفاءة القائمين على التعليم ، يعتبر نوعا من الفساد الإداري .
- 7 عزوف المعلمين والمدرسين عن أداء واجباتهم التعليمية كوسيلة للضغط على الطلبة لدفع الرشاوى المبطنة عبر واجهة الدروس الخصوصية .
- 7 إيقاع نسبة رسوب كبيرة بين الطلبة بوسائل متعددة منها وضع أسئلة تعجيزية أو تحمل عدة وجوه للإجابة ، مما يثير الذعر بين أوساط الطلبة وعوائلهم ومن ثم يضطرون إلى دفع الرشاوى والهدايا الثمينة .
- 7 تعتبر المشتريات المدرسية من أهم وسائل امتصاص الأموال المخصصة للتعليم ، حيث تدون في قوائم المشتريات أسعار تزيد عن الأسعار الحقيقية للشراء تصل إلى عدة أضعاف .
- 7 تعتبر مقاولات الأبنية المدرسية الأشهر في قضايا الفساد ، حيث تستخدم مواد أولية مخالفة للمواصفات المطلوبة مما يقلل من العمر التشغيلي لهذه الأبنية فضلا عن تدني كفاءة الأجهزة والأدوات المخصصة للمؤسسة كالمختبرات ومقاعد الجلوس ووسائل الإيضاح ، مما يستدعي استبدالها في أوقات قصيرة لتكون محل للفساد مرة أخرى .
- 7 تخصيص الدراسات العليا والمنح الدراسية على أساس الانتماء الحزبي والمحسوبي أو مقابل الرشاوى ، مما يعني استبعاد أصحاب الكفاءات

الحقيقة الذين يمكن أن يقدموا انجازات علمية وفنية وثقافية حقيقة للبلد ، والنتيجة حملة شهادات عليا لا يملكون من قدرات الخلق والإبداع شيئاً يذكر وهكذا تضيع فرص التقدم والتطور، ويبقى المجتمع يدور في حلقة الجهل والتخلف .

7 الغش في الامتحانات : الغش في الامتحانات والتغاضي عنه اكبر خديعة ترتكب بحق المجتمع بل هي مؤامرة وخيانة كبيرة للمجتمع ، فالغشاش يمكن أن يتخرج من كلية الطب ليكون طبيباً لا يعرف معنى الأمانة الطبية أو من كلية القانون ليكون قاضياً مرتضايا غير عادل أو محامياً متآمراً على العدالة أو سفيراً أو رجل دولة انتهازي أو صيدلي يمارس بيع الأدوية المغشوشة أو أستاذًا يبيع الأسئلة . فلا يتوقع من كأن وصوله عن طريق الغش أن يكون مستقيماً وفاضلاً .

الدراسة الثالثة : دراسة عيد بن مسعود الجهنبي (٢٠٠٣م) بعنوان (الآثار السلبية للفساد والرشوة على الاقتصاد العربي) وهي عبارة عن ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد . وهدفت إلى التأكيد على أن الفساد والرشوة يمثلان أعظم الأخطار التي تهدد الاقتصاد والتنمية، بل إن آثار ظاهرة الفساد والرشوة والمحسوبيّة لا يقل خطراً عنها وانعكاساتها السلبية على أمن الدولة وموطنيها . وقد ذكر أن من أسباب الفساد حرص الإنسان على كسب المال مما جعل الكثيرين منهم يمتهنون صهوة الفساد المالي والإداري مستغلين السلطة والنفوذ والقوة، وأن الفساد مشكلة عالمية لا يخلو منها أي مجتمع من المجتمعات، حيث ينمو ويترعرع مع غياب الرقابة الحقيقية الجادة، والمحاسبة والعقوبة الرادعة، وغياب الأنظمة والقوانين واللوائح الواضحة التي تشدد على منع الرشوة وقبول الهدايا . وذكر أن تضخم الجهاز الحكومي في الدول العربية من وزارات وهيئات ومؤسسات عامة ومصالح ، وما اعتبرها من الضعف والقصور في الأداء ، وسوء تنظيمها الإداري والمالي جعلها محلًا لاستغلال ذلك الخلل الذي ينتشر فيه الفساد والرشوة والمحسوبيّة، حيث يتاجر الموظف بالوظيفة العامة مستغلاً وجوده فيها وما تمنحه له من سلطات لتحقيق مصالحه الشخصية والمصالح غير المشروعة لذويه . ولذلك يرى الباحث أنه لا بد من الانتقال من الحملات العشوائية المؤقتة والتصريحات الإعلامية إلى رفع شعار (لا للفساد) بشرح خطورته على الاقتصاد وعلى التنمية والمجتمع، وتنوير الرأي العام بأضرار الوساطة والمحسوبيّة، وبيان موقف الشريعة الإسلامية من ذلك .

الدراسة الرابعة : دراسة عامر الكبيسي (٢٠٠٠م) بعنوان "الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة" وقد هدفت إلى إيضاح مضمون الفساد الإداري ومهنته ومنافذ الفساد الإداري ، كما هدفت إلى إيضاح خصائص الفساد الإداري وأنماطه وأدواته وأعراضه . وفيما يتعلق بمفهوم الفساد الإداري يرى الباحث أنها تراوحت بين تعريفات متعددة يطرحها رجال القانون والإدارة التقليديون والمحافظون وتعريفات أخرى متباينة يطرحها أنصار الفاسفة الواقعية والذرائعية والمكافيلية ومن يتأثر بها من أكاديميين ومهندسين .

- كما تطرقت الدراسة إلى المنافذ التي تسهم في تنشيط الفساد الإداري وتوفير الظروف الملائمة لبقاءه ونمائه وهي :
- 7 المنافذ السياسية : وهي الأهم والأخطر ذلك أن فساد القمة سرعان ما يستشرى إلى المستويات الدنيا التي تحتمي وتتستر خلفها .
 - 7 المنافذ الاقتصادية : فالسياسات الاقتصادية المترجلة والتحول السريع غير المخطط والأزمات الاقتصادية كلها تسهم في انتشار الفساد .
 - 7 المنافذ القانونية والقضائية : كتساهل القضاة والمحامين في جرائم الفساد الإداري ، والثنائية في تطبيق القانون وتفسيره ، والتمسك بالإجراءات الروتينية المعقدة .
 - 7 المنافذ الاجتماعية : كالواسطات ، الجهل والسذاجة ، التشتت الخاطئ ببعض الأمثلة الشعبية .
 - 7 المنافذ الإدارية : كجمود سياسات الأجر والمرتبات، تراكم الثغرات في القوانين والأنظمة، تكليف المنظمات الإدارية بأعباء تفوق طاقتها .
 - 7 قام الباحث أيضا بحصر عدد من أنماط الفساد الإداري التي يرى أنها من أهم ما يمكن اعتباره نمطا سلوكيا فاسدا أو مفسدا من وجهة النظر الموضوعية والعلمية المراعية للحضارة العربية والإسلامية وللخصوص المستمدة منها وهذه الأنماط هي:
 - نـ الرشوة .
 - نـ العمولات مقابل الصفقات .
 - نـ الغش والتدليس .
 - نـ السرقات والاختلاسات .
 - نـ إساءة استعمال الصلاحيات واستغلالا النفوذ .

الدراسة الخامسة : دراسة ابتسام عبد الرحمن حلواني (٢٠٠٦م) بعنوان "كيف تُحسن موظفينا ضد الفساد الإداري". وهدفت إلى استطلاع رأي مجموعة من الرجال السعوديين المتعاملين مع الإدارات العامة لمعرفة وجهة نظرهم حول الفساد الإداري من خلال الإجابة على استبيان أعدته الباحثة لهذا الغرض تكون من خمسة محاور هي :

- 7 صور الفساد الإداري المنتشرة في الدول النامية .
- 7 أسباب انتشار الفساد الإداري في تلك الدول .
- 7 الآثار المترتبة على انتشار الفساد الإداري .
- 7 الاستراتيجيات المقترحة لمعالجة المشكلة .
- 7 المؤسسات والعوامل المؤثرة على تنشئة الموظف كإنسان له دوره في إيجاد الفساد الإداري .

حيث قامت الباحثة بتوزيع (١٥٠) استمارة على عينة عشوائية من الرجال السعوديين ، وكان العائد منها والصالح للتفريرغ (١٠٥) . وقد توصلت الباحثة إلى عدد من النتائج تمثل أهمها فيما يلي :

- 7 أن أهم صور الفساد الإداري في الدول النامية تمثل في تعطيل مصالح المراجعين وإساءة استخدام السلطة والغش والإهمال إضافة إلى استغلال الوظيفة في تحقيق مصالح شخصية .
- 7 إن انتشار الفساد الإداري في الدول النامية يعود لوجود مفاهيم خاطئة لدى المجتمع كأهمية العلاقات الشخصية والواسطة في إنجاز الأعمال وتفشي ظاهرة خدمة المارف كواحد اجتماعي وتفضيل المصلحة الشخصية بالإضافة إلى عدم نزاهة القيادة الإدارية وإهمالها .
- 7 من الآثار المترتبة على انتشار الفساد الإداري ضياع حقوق الناس وتعريضهم للظلم وفشل برامج التنمية ، إضافة إلى تفشي المفاهيم الخاطئة في المجتمع نحو الإدارات العامة وطبيعة عملها .
- 7 إن أهم الاستراتيجيات المقترنة لعلاج انتشار الفساد الإداري في الدول النامية التركيز على التربية الدينية منذ الصغر ، وقيام الإدارة العليا بالدولة بمكافحة الفساد من خلال الأنظمة وتطبيق العقوبات فعلياً مع التشهير ، إضافة إلى تعديل الأنظمة الإدارية وتوعية الجمهور بمساوئ الفساد الإداري ومشكلاته بشتى الوسائل الخاصة ، مع أهمية تعديل أساليب القادة الإداريون مع تابعيهم بما يضمن حمايتهم ودفعهم إلى الطريق القويم .
- 7 إن أهم المؤسسات تأثيراً في التنشئة الاجتماعية للموظف منذ طفولته هي الأسرة ثم المدرسة.
- 7 إن العوامل التي تساهم في تكوين اتجاهات الموظف كإنسان بعد الأسرة والمدرسة هي شخصية الفرد نفسه التي تميزه عن غيره ثم حرصه على رضا الآخرين وكسب حبهم إضافة إلى إعجابه بشخصية معينة ورغبته في الاقتداء بها مما ينعكس على سلوكياته واتجاهاته .

الدراسة السادسة : دراسة طلال بن مسلط الشريف (٤٠٠٢م) بعنوان "ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية". وهدفت إلى التعرف على أهم الخصائص التي تميز الفساد الإداري ، وتحليل أسباب انتشاره ، ومعرفة مدى تأثيره على أداء الأجهزة العامة ، والتعرف على الوسائل المتتبعة في رفع الوعي العام السلوكي والوظيفي والاجتماعي. ولتحقيق أهداف الدراسة عمد الباحث للإجابة على التساؤلات التالية :

- 7 ما الأسباب التي تؤدي إلى ظاهرة الفساد الإداري ؟
- 7 ما العناصر ذات الأثر الإيجابي في الحد من الفساد الإداري ؟
- 7 ما الخصائص والسمات التي تميز الفساد الإداري ؟
- 7 ما الآثار السلبية على الأداء في المنظمات نتيجة لانتشار الفساد الإداري ؟

وقد توصلت الدراسة إلى :

- 7 ضرورة إنشاء أجهزة رقابية تتمتع بصلاحيات واسعة للقيام بدورها في مكافحة الفساد الإداري ، وان ينتقى لها أكفاء العناصر البشرية وان تمنح

- حصانة تمكناها من القيام بدورها على الوجه المطلوب وتكون متصلة برئيس الدولة مباشرة أو رئيس مجلس الوزراء .
- 7 إخضاع المؤسسات والمنظمات الحكومية لمعايير تقويم مؤسسي ، تنطلق من الكفاءة والإنتاجية وحسن استخدام الموارد وجودة الخدمات المقدمة .
- 7 إعادة النظر في رواتب ودخول الموظفين الحكوميين حتى لا يكونوا عرضة للانحرافات والوقوع في الفساد .
- 7 تطوير الضوابط والقواعد واللوائح والإجراءات الحكومية الأكثر عرضة للفساد الإداري .
- 7 التركيز على تبسيط وتقليل الإجراءات والخطوات التي يتم بمقتضاها تقديم الخدمات الحكومية والابتعاد بها عن التعقيد والروتين .
- 7 تنمية وتنمية الدور الرقابي للمواطنين باعتبارهم المستفيدين من الخدمات الحكومية وكذلك الدور الرقابي للقطاع الخاص والهيئات والمنظمات غير الحكومية .
- 7 إصلاح النظام القضائي وتوفير المقومات التي تمكناه من القيام بعمله بنزاهة واقتدار.

الدراسة السابعة : دراسة عبد الرحمن بن أحمد هيجان (٢٠٠٣م) بعنوان (الفساد وأثره على الجهاز الحكومي) وهي ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد. وهدفت الدراسة إلى التعرف على مسامين مفهوم الفساد وأسباب انتشاره في الأجهزة الحكومية وأثاره على الجهاز الحكومي ، وقد أشارت الدراسة إلى أن إحدى المعضلات التي يواجهها الباحثون في هذا المجال هو إيجاد تعريف محدد للفساد ، كما أوردت بعض التعريفات مع الإشارة إلى أنها لا تغطي جميع أبعاد ومسامين السلوك الفاسد ، ثم تحولت للحديث عن أسباب ترعرع الفساد في الجهاز الحكومي وقد ذكر أن من بين أسباب انتشار الفساد في الأجهزة الحكومية: انفراد الجهاز الحكومي بتقديم أنشطة وخدمات لا تقدم في سواد من قطاعات المجتمع ، وتنامي الخبرة المتخصصة للعاملين في الجهاز الحكومي وضمان الاستمرارية الوظيفية في الجهاز الحكومي، وافتقار التنسيق بين الأجهزة الحكومية . كما ناقشت الدراسة أثر الفساد على الجهاز الحكومي من خلال عدد من الأبعاد، منها: تحويل التخطيط إلى عملية صورية ، الحد من فاعلية نتائج جهود التنظيم الإداري ، الإخلال بواجبات الموظف في الوظيفة العامة الانحراف بمقاصد القرار عن المصلحة العامة ، التأثير على أمن واستقرار المجتمع ، وإعاقة جهود الرقابة. كما وضعت الدراسة عدد من التوصيات تمثل أهمها فيما يلي :

- 7 المطالبة بالعمل الجاد لتطبيق برامج القضاء على الفساد .
- 7 محاولة إصلاح النظام السياسي والإداري والقضائي الذي يمكن من خلاله ضبط منافذ الفساد والحد من انتشاره .
- 7 ضرورة العمل على وضع رؤية مستقبلية يمكننا من خلالها استباق الأحداث في معالجة مشكلة الفساد بدلاً من أن تكون أعمالنا في مجملها ردود فعل تجاه أحداث الفساد بصورة المتعددة .

• تعقيب على الدراسات السابقة :

تبين من خلال استعراض الدراسات السابقة أنها جميعها اعتمدت الاسلوب التاريخي أو الاسلوب المكتبي فيما عدا دراسة (ابتسام حلواني) ولعل هذا يعود لكون هذا الاسلوب هو الاسبособ نظراً لحساسية موضوع الفساد فالناس عادة يتحدثون عن وجوده وعن اضراره وعن ضرورة مكافحته والتصدي له لكنهم لا يعترفون بممارستهم لشيء من صوره ، وقد استفادت الباحثة من خلال اطلاعها على الدراسات السابقة في تحديد محاور وأبعاد الدراسة الحالية وأهم النقاط الواجب تناولها ، كما استفادت من الدراسات السابقة في إثراء الإطار النظري لهذه الدراسة .

• نتائج الدراسة الحالية :

• أولاً : النتائج المتعلقة بمفهوم الفساد الإداري والمالي :

أوضحت الدراسة غموض مفهوم الفساد الإداري والمالي وعدم وجود تعريف موحد ومحدد ومتافق عليه ، وذلك عائد للعديد من الأسباب منها على سبيل المثال أن الفساد يظل أمراً مستتراً يتم بسرية وحذر ، وأيضاً لاختلاف المناهج المتتبعة في دراسة ظاهرة الفساد ، واختلاف القيم الثقافية من مجتمع لآخر كل هذا وغيره جعل مفهوم الفساد الإداري والمالي غامضاً وغير محدداً ، كما تبين من خلال التعريفات العديدة التي تم استعراضها أن الفساد الإداري والمالي متداخلان إلى درجة يصعب معها الفصل بينهما ، وأن الفساد الإداري هو الحضن الذي ينشأ فيه الفساد المالي .

• ثانياً : النتائج المتعلقة بمظاهر وصور الفساد الإداري والمالي :

تبين من خلال الدراسة أن مظاهر وصور الفساد الإداري والمالي متعددة ومتنوعة ، وأنها تختلف في حدتها ودرجة خطورتها وذلك تبعاً للمؤسسات والقطاعات التي تنتشر بها ، ونظراً للتعدد والتنوع الكبير في مظاهر وصور الفساد اضطررت الباحثة إلى التركيز على أهم صور الفساد الإداري والمالي وأكثرها انتشاراً في الدول النامية وذلك من خلال الحديث عن الأشكال التالية (الرشوة ، العمولات مقابل الصفقات ، السرقة والاختلاس ، الغش والتسلیس الابتزاز ، التقصير والإهدار ، الواسطة ، استغلال الصالحيات والنفوذ ، التحيز والمحاباة ، الهدايا والغلول) .

• ثالثاً : النتائج المتعلقة بأسباب انتشار الفساد الإداري والمالي :

تبين من خلال البحث أن هناك العديد من الأسباب والعوامل التي أسهمت في وجود وتفشي الفساد الإداري والمالي في مؤسسات التعليم العالي شأنها في ذلك شأن سائر مؤسسات الدولة ، وذلك من خلال استعراض العديد من الأسباب وقد تبين من خلال الدراسة أن هذه الأسباب متعددة ومتعددة فمنها ما هو مرتبط باعتبارات شخصية للفرد ، ومنها أسباب سياسية واقتصادية واجتماعية ، وأسباب متعلقة بطبيعة البناء التنظيمي والإداري ، وأسباب قانونية وقضائية .

رابعاً : النتائج المتعلقة بأثار الفساد الإداري والمالي :

أوضحت الدراسة إن الفساد الإداري والمالي بكافة أشكاله وصورة وبمختلف مستوياته ودرجاته يعتبر معضلة كبيرة تهدد تقديم وتطور المجتمعات والدول لأنها يقضي على قيم الولاء والإيثار وغيرها من القيم الإسلامية الفاضلة ويعزز النظرة الفردية بتغليب مصالحها على مصلحة المجتمع ككل من خلال العمل بطرق غير مشروعة ينبع منها استفادة فئة صغيرة على حساب حقوق وطالعات الفئة الأكبر ، وهذا بدوره كفيل بأن يوقف عجلة التنمية في البلاد . وقد تحدثت الدراسة في هذا الجزء عن التأثيرات الكبيرة والخطيرة للفساد على الدولة من خلال الحديث عن تأثير الفساد على مشاريع التنمية وعلى إيرادات الحكومة وعلى النمو الاقتصادي وعلى الفقر وتوزيع الدخل ، كما استعرضت الدراسة تأثير الفساد على الأجهزة الحكومية .

خامساً : النتائج المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري والمالي :

في هذا الجزء اهتمت الدراسة باستعراض الأساليب والبرامج المكافحة للفساد، كما اهتمت بتسليط الضوء على بعض التوصيات والأراء التي تطرقت لمكافحة الفساد الإداري والمالي، وتحديد أهم الأساليب للوقاية من الفساد المالي المتمثلة في المسائلة وتطور نظام المحاسبة، واختتمت هذا الجزء باستعراض النقاط التي وضعها رئيس ديوان المراقبة العامة في المملكة والتي تهدف إلىأخذ التدابير للقضاء على ظاهرة الفساد الإداري والحد منها .

وختاماً تأمل الباحثة أن تensem هذه الورقة البحثية في زيادة الوعي بمخاطر الفساد حيث تعد زيادة الوعي الخطوة الأولى لمكافحته وذلك من خلال التعرف على صورة واشكاله وخطورته آثاره المدمرة ومن ثم اتخاذ كافة السبل لمكافحته كلا من خلال موقعه ومسؤولياته تجاه نفسه أولاً وتجاه مجتمعه الذي يعيش فيه ثانياً وهنا تود الباحثة التأكيد على الدور الذي يمكن للجامعات أن تقدمه في سبيل مكافحة ظاهرة الفساد من خلال القيام بأحد اهم وظائفها الا وهي خدمة المجتمع والمساهمة في رقيه وتطوره .

المصادر :

القرآن الكريم .

المراجع :

- ١- بلونس ، عبد الله (٢٠٠٦) رؤية اقتصادية للفساد : أسبابه ونتائجها وطرق معالجتها المنظمة العربية للتنمية الإدارية : القاهرة .
- ٢- حلوانى ، ابتسام عبد الرحمن (٢٠٠٦) كيف نحسن موظفينا ضد الفساد الإداري بحث مقدم إلى مؤتمر القيادة الإبداعية في ظل النزاهة والشفافية .
- ٣- الجريش ، سليمان محمد (٢٠٠٣) الفساد الإداري وجرائم استعمال السلطة الوظيفية ، مطابع الشرق الأوسط : الرياض .
- ٤- الجهني ، عبد مسعود (٢٠٠٣) الآثار السلبية للفساد والرشوة على الاقتصاد العربي ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة ذايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض .

- ٥ خضر ، عبد الفتاح (١٤٠٨هـ) جرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية مطبعة السفير : الرياض .
- ٦ الدباغ ، ضياء و زيدان ، محمد (٢٠٠٦م) دور نظم الرقابة الداخلية في الحد من الفساد الإداري ، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر القيادة الإبداعية في ظل النزاهة والشفافية . (ديوان المراقبة العامة : <http://www.gab.gov.sa>).
- ٧ الرشيد ، تركي فيصل (٢٠٠٩م) الفساد هو العائق الأكبر أمام التنمية ، جريدة الوطن ، العدد (٣١٠٢) .
- ٨ سعاد ، عبد الفتاح محمد (٢٠٠٧م) الفساد الإداري والمالي ، المجلة العربية للنزاهة العدد (٣) .
- ٩ سوزان - روز أكerman (٢٠٠٣م) الفساد والحكم الأسباب والعواقب والإصلاح ، ترجمة : فؤاد سروجي ، الأهلية للنشر والتوزيع : عمان .
- ١٠ الشريف ، طلال بن مسلط (٢٠٠٤م) ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد والإدارة ، المجلد (١٨) العدد (٢) .
- ١١ شارل وعدوان (٢٠٠٦م) الواسطة بين الشباب والمجتمع ، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر القيادة الإبداعية والتجديد في ظل النزاهة والشفافية .
- ١٢ الشيفيلي ، عبد القادر (٢٠٠٦م) دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العربي الثالث في الإدارة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية : بيروت .
- ١٣ عبد الكريم ، فارس حامد (٢٠٠٨م) ظاهرة الفساد جريمة سرقة المستقبل والحياة العادلة .
- ١٤ عبد الله ، الحسن بو نعامة (٢٠٠٣م) الفساد وأثره في القطاع الخاص ، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض .
- ١٥ الكبيسي ، عامر (٢٠٠٣م) الفساد الإداري : رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة ، المجلة العربية للإدارة : قطر .
- ١٦ هلال ، محمد عبد الغني (٢٠٠٨م) مهارات مقاومة ومواجهة الفساد ، قرطبة للنشر والتوزيع ، الرياض .
- ١٧ منظمة الشفافية الدولية (٢٠٠٨م) التقرير السنوي عن الفساد العالمي ، من : WWW.Transparency.org
- ١٨ هناء عبد الرحيم يماني (٢٠٠٧م) الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي .
- ١٩ هيجان ، عبد الرحمن أحمد (٢٠٠٣م) الفساد وأثره في الجهاز الحكومي ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف للعلوم الأمنية : الرياض .
